تقدير التنازع في المفعول الاول راينا اي علمنا بيان القوم للتخييلية
على مذهب السكاكي ان السكاكي جعل الى اخره مدة روينا بيانهم للتخييلية
على مذهبه واما على عدم التنازع فيه فيكون المعنى راينا ان السكاكي
جعل الاستعارة الى اخره مدة روينا بياناتهم ولا يجوز ان تكون الرويتان
من افعال القلوب اذ يلغو حينئذ التقييد بالمصدر الحيني الا ترى ان
قولنا رايت زيدا كريما اي حين كونه الى ويتين افعال القلوب ما رايته
كريما كلام لغو وتقييد بلا فائدة التقييد بالمصدر الحيني التحرز عن
توهم الوقوع في الكذب ولم يعثر عطف على راينا الاول من غيره
اي من جانب غير المصنف على نسبة التجويز الذي هو مقابل للوجوب
والامتناع اليه اي السكاكي دون الترجيح اي ترجيح احد الطرفين على
الاخر والتعيين اي تعين ذلك الراجح وهو استعمال لفظ لازم المشبه
به في الامر الوهمي اقول التجويز هنا في مقابلة الامتناع فقط فيتناول
الوجوب كما في قول ابن الحاجب في الكافية ويجوز صدقه للضرورة او
للتناسب وانما عبر عن مذهبه بتلك العبارة المتوهمة لخلاف المقصود
تزيينا لمذهبه وانما ينبغي ان لا يجوز فضلا عن ان يرجح او نقول التجويز
هنا في مقابلة الايجاب والامتناع بدليل ان العلامة التفتازاني
نقل عن السكاكي ان قرينة المكني عنها اما امر مقدر وهمي كالاظفار او
محقق كالانبات في انبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند ويسميه
اي اللفظ الدال على ذلك الامر على حذف مضاف او على الاستخدام وهو
ظاهر اي وجه تسميته بالاستعارة ظاهر لا خفا فيه لانه اي ذلك
الامر الوهمي مما خيله الضمير راجع الى ما الموصولة استعمال بالرفع فاعل
خيله في المشبه به الادعاء وهذا الادعاء هو الذي حمل السكاكي على
اختراع الامور الوهمية وذلك التعسف حاصل لان الجادة وهي الطريق
العظيم فالسكاكي الفاء للتعليل ويجوز ان تكون للتفريع من اثبات
المعنى الحقيقي من بيان لما الموصولة لملايم المشبه به اي للفظه على

حذف

حذف المضاف حال من المعنى اي كاينا للفظ ملايم المشبه به للمشبه متعلق
بالاثبات الى ان التكلم صلة عدل اليه ولا يرى داعا اليه اي الى ذلك
التوهم كما ترى انه لا داعي اليه وعدم الداعي الى ذلك التوهم وان كان امرا
معقولا لكنه نزل منزلة المبصرات البداهته فلذا قال كما ترى بل الداعي
موجود الى عدم اعتبار تلك الصورة وهو انه يضعف بذلك القرينة ويزول
قوتها سوى طلب استعمال لفظ الاستعارة من اضافة المصدر الى الفاعل
وقوله ذلك مفعوله والمشار اليه توهم صورة وهمية استعمل فيها
لفظ ذلك الامر الفريدة الرابعة كونها رابعة باعتبار الزمان وتاخير
مختار المصنف على المذاهب الثلاثة المتقدمة تابع حقيقي غير وهمي ينبه
رادف المشبه به اي تابعه كان اي رادف المشبه به اي لفظه باقيا على
معناه الحقيقي فيه انه لا يلزم من عدم المشابهة عدم علاقة اخرى نبقاه
على معناه الحقيقي ممنوع بناء على مختاره وقد عرفت منشاته اي منشا
هذا المختار وهو قول صاحب الكشاف في تفسير ينقضون عهد الله كما مر وفيه
اي فيما اختاره المصنف واستنبطه من كلام الكشاف لجواز ان يكون ذلك
اي البقا على المعنى الحقيقي كاينا فيما اذا لم يشبع الى اخره ووجه ما ذكره
المصنف اي الباعث على ما ذكره المصنف مخالفا لما ذهب اليه صاحب
الكشاف ان الاولى رعاية جانب اسم الاستعارة وتلك تحصل بان يكون
مجازا لغويا اذا لم يمنعه اي المذكور من الرعاية فان منعها حاجة المعنى
بان لم يكن للمشبه تابع كذلك يكون باقيا على حقيقته ويعارضه اي الوجه
الذي ذكره المصنف ما سبق اي الوجه الذي سبق ذكره في اخر الفريدة
الثانية وهو قول الشارح ولا يخفى ان جعل القرينة مطلقا التخييل
اقرب الى الضبط ان جعل الجميع بدلا ما سبق اذا لم يكن فيه اي في الجعل على
نحو واحد كلفة وتعسف كما في مذهب السلف اولى من الجعل على نحو من
بان يكون بعضا فراد قرينة المكنية حقيقية وبعضها استعارة مصرحة
فيه اشارة الى ان في مذهب السكاكي كلفة وتعسف وان كان الجميع في مذهبه

بديهي و

Copyright © King Saud University